

(٣٥) تلبية للطلب الذي وجهه إليها مجلس الأمن في قراره ١٩٧١ (١٩٧٠) المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٧٤.

وإذ تأخذ في اعتبارها القرارات ذات الصلة التي اتخذها المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية الخامسة والثلاثين المقودة في الخرطوم في الفترة من ٧ إلى ١٨ تموز/يوليه ١٩٧٨ (٣٦) والتي أقرها بعد ذلك مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية في دورته العادية الخامسة عشرة، المقودة في الخرطوم في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تموز/يوليه ١٩٧٨ (٣٧)،

وإذ تؤكد من جديد أن الأمم المتحدة تحمل المسؤولية المباشرة عن إقليم ناميبيا وشعبها، وأنه لا بد من تمكن شعب ناميبيا من تقرير مصيره ونيل استقلاله داخل ناميبيا موحدة،

وإذ تدين بقوة استمرار الاحتلال جنوب إفريقيا غير الشرعي لناميبيا وقمعها الوحشي للشعب الناميبي، وإصرارها على الإنتهاك المتواصل لحقوق الإنسان التي لذلك الشعب، وكذلك محاولاتها الرامية إلى تقويض الوحدة الوطنية والسلامة الإقليمية لناميبيا،

وإذ تدين بقوة جنوب إفريقيا لرفضها الامتنال لقرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦، و٤٣١ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٧٨ و٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ و٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ولقرارها تشجيع اتخاذ ترتيبات زائفة بدعوى إجراء عملية إنتخابية حقيقة وإقامة نظام استعماري جديد عميل في ناميبيا كي تواصل سياساتها القائمة على استغلال شعب الإقليم وموارده الطبيعية،

وإذ تطلب إلى المجتمع الدولي، وخاصة جميع الدول الأعضاء، الامتناع عن الاعتراف بأي نظام قد تفرضه إدارة جنوب إفريقيا غير الشرعية على الشعب الناميبي دون اعتبار لأحكام قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن مسألة ناميبيا، أو التعاون مع ذلك النظام،

وإذ تلاحظ مع الارتياح معارضة الشعب الناميبي لوجود جنوب إفريقيا غير الشرعية في الإقليم وسياساتها العنصرية القمعية، وعلى وجه الخصوص، التقدم الذي يحرزه كفاحه بجميع أشكاله في سبيل التحرر الوطني، بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية،

(٣٥) النتائج القانونية المترتبة على الدول من جراء استمرار وجود جنوب إفريقيا في ناميبيا (إفريقيا الجنوبية العربية) برغم فرار مجلس الأمن (١٩٧٠) ٢٦٧.

فروي محكمة العدل الدولية، مجموعة تقارير المحكمة عام ١٩٧١، الصفحة ١٦.

(٣٦) انظر أيضاً A/33/235 وA/Corr. ١، المرفق الأول.

(٣٧) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

١٠٧/٣٣ - قبول كومونولث دومينيكا في عضوية الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة،

وقد تلقت توصية مجلس الأمن الصادرة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ بقبول كومونولث دومينيكا في عضوية الأمم المتحدة (٣٠).

وقد نظرت في طلب العضوية لكومونولث دومينيكا (٣١).

تقرر قبول كومونولث دومينيكا في عضوية الأمم المتحدة.

٨٧ - الجلسة العامة

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

١٨٢/٣٣ - مسألة ناميبيا (٣٢)

ألف

الحالة الناجمة في ناميبيا عن الاحتلال جنوب إفريقيا غير الشرعي للأقاليم

إن الجمعية العامة،

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا (٣٣) والقصول المتصلة بالموضوع عن تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة (٣٤)،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستمرة،

وإذ تشير بوجه خاص إلى قرارها ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦، و٢٢٤٨ (د - ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧، وإلى القرارات اللاحقة التي اتخذتها الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن مسألة ناميبيا، وكذلك إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٢١ حزيران/يونيه

(٣٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، المرفقات، البند ٢٥ من جدول الأعمال، الوثيقة A/33/442.

(٣١) A/33/404-S/12942. للاطلاع على النص المطبوع، انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والثلاثون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨.

(٣٢) انظر أيضاً الفرع الأول، الحاسبة ٣، والفرع العاشر باء - ٦، المقرر ٤٠٧/٣٣.

(٣٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، الملحق رقم ٢٤ (A/33/24).

(٣٤) المراجع نفسه، الملحق رقم ٢٣ (A/33/23/Rev. ١)، المجلد الأول، الفصل الأول والثاني والرابع والخامس: والمجلد الثاني، الفصل الثامن.